

وزارة النقل**قرار رقم ٤٤٦ لسنة ٢٠٠٩****الصادر فى ١٠/١/٢٠٠٩****وزير النقل**

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٨٤ لسنة ١٩٦٨
بشأن الطرق العامة ؛

وعلى قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٣٥٩ لسنة ١٩٧٦ وتعديلاته ؛

وعلى قرار وزير النقل رقم ٨١ لسنة ١٩٦٧ بتحديد الطرق السريعة والرئيسية الداخلة
فى إشراف الهيئة العامة للطرق والكبارى والنقل البرى ؛
وعلى مذكرة هيئة الطرق بتاريخ ٢٣/٩/٢٠٠٩ ؛

قرر :**(المادة الاولى)****مادة (أ) :**

يعتبر الطريق الشريانى لمدينة مرسى علم بطول ٢٦ كم من الطرق الرئيسية الداخلة
فى إشراف الهيئة العامة للطرق والكبارى والنقل البرى .

مادة (ب) :

تنقل تبعية الأجزاء المتبقية من الطريق الساحلى إلى إشراف الوحدة المحلية
لمجلس مدينة مرسى علم .

(المادة الثانية)

على المختصين تعديل الخرائط المساحية والكشوف المنوه عنها بقرار السيد المهندس
وزير النقل رقم ٨١ لسنة ١٩٦٧ المشار إليه بحيث يتضمن الطرق المحددة بالمادة السابقة .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

وزير النقل

مهندس / محمد لطفى منصور